

Distr.: General
30 May 2002
Arabic
Original: English/Chinese



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٢ موجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة لجمهورية الصين الشعبية لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية الصين الشعبية لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى لجنة
مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) وتتشرف بتقديم التقرير المرفق بهذه
الرسالة عن التدابير التي اتخذتها الصين لتنفيذ القرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢) (انظر المرفق).

مرفق

تقرير من الصين عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٩٠ (٢٠٠٢)

في أعقاب اعتماد قرار مجلس الأمن ١٣٩٠ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، قامت وزارة خارجية الصين، إذ تصرفت وفقا للقوانين والأنظمة الدولية، بإصدار تعليمات إدارية إلى مختلف فروع الحكومة وكذلك إلى حكومات المقاطعات، والبلديات، والمناطق المستقلة ذاتيا، ومنطقتي هونغ كونغ وماكاو الإداريتين الخاصتين، تأمرها فيها بالامتثال للقرار وتنفيذه. وأكدت التعليمات على أن القرار، الذي يفرض تدابير إلزامية متخذة وفقا للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، ملزم قانونا لجميع الدول. ومن أجل الوفاء بالالتزامات الدولية للصين، يتعين على جميع فروع الحكومة ذات الصلة أن تنفذ القرار بفعالية عن طريق اتخاذ تدابير ملموسة مناسبة للحالات الخاصة لكل منها. وقد اقتضت التعليمات التجميد الفوري للأموال والأصول المالية أو الموارد الاقتصادية الأخرى للأفراد والمجموعات والأعمال والكيانات التي تملكها الطالبان والقاعدة؛ ومنع أعضاء الطالبان والقاعدة من دخول إقليم الصين أو المرور عبره؛ ومنع تزويد الطالبان والقاعدة بالأسلحة والعتاد، والمشورة التقنية أو المساعدة أو التدريب فيما يتصل بالمسائل العسكرية، وذلك من داخل إقليم الصين أو من جانب المواطنين الصينيين في الخارج أو باستخدام السفن أو الطائرات التي ترفع علم الصين. وقد نشرت التعليمات في الجريدة الرسمية لمجلس الدولة.

واتخذت كافة الفروع المختلفة للحكومة وحكومات المقاطعات والبلديات ومنطقتنا هونغ كونغ وماكاو الإداريتين الخاصتين تدابير لتنفيذ القرار المذكور، ولم يتم حتى الآن الإبلاغ بأي انتهاكات لأحكام القرار.